

الدر المختار

(يتمكن به من الصلاة قائما و) من (صومه) مفاده جواز تقليل الأكل بحيث يضعف عن الفرض لكنه لم يجر كما في الملتقى وغيره .

قلت وفي المبتغى بالغين الفرض بقدر ما يندفع به الهلاك ويمكن معه الصلاة قائما اه .

فتنبه (ومباح إلى الشبع لتزيد قوته وحرام) عبر في الخانية بيكره (وهو ما فوقه) أي الشبع وهو أكل طعام غلب على ظنه أنه أفسد معدته وكذا في الشرب .

قهستاني (إلا أن يقصد قوة صوم الغد أو لئلا يستحي ضيفه) أو نحو ذلك ولا تجوز الرياضة بتقليل الأكل حتى يضعف عن أداء العبادة ولا بأس بأنواع الفواكه وتركه أفضل واتخاذ الأطعمة سرف وكذا وضع الخبز فوق الحاجة .